

دعوة اجتماع الجمعية العمومية السنوي لمساهمي الشركة الوطنية للتبريد المركزي ش.م.ع. (تبريد)

يسر مجلس إدارة الشركة الوطنية للتبريد المركزي ش.م.ع. (تبريد أو الشركة) دعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوي الذي سيعقد في تمام الساعة 5 مساءً (الساعة 17:00) من يوم الأحد 15 مارس 2020، في فندق وفل بارك حياة أبوظبي في جزيرة السعديات في قاعة اليازية، وذلك للنظر في والمصادقة على جدول الأعمال التالي:

موضوعات تحتاج إلى قرار خاص:

1. تعديل المواد (33) و (35) و (38) من النظام الأساسي للشركة على النحو الآتي:
تعديل المادة (33): "توجه الدعوة إلى المساهمين لحضور اجتماعات الجمعية العمومية بإعلان في صحيفتين يوميتين أحدهما تصدر باللغة العربية في الدولة ومن خلال اخطار المساهمين بكتب مسجلة أو من خلال ارسال رسائل نصية هاتفية أو عبر البريد الالكتروني (إن وجد) وذلك قبل الموعد المحدد للاجتماع بخمسة عشر يوماً على الأقل وذلك بعد الحصول على موافقة الهيئة، ويجب أن تتضمن الدعوة جدول أعمال ذلك الاجتماع وترسل صورة من أوراق الدعوة لكل من الهيئة والسلطة المختصة".
- تعديل الفقرة الثانية من المادة (35): "يغلق باب التسجيل لحضور اجتماعات الجمعية العمومية بعد إعلان رئيس الاجتماع اكتمال النصاب المحدد لذلك الاجتماع أو عدم اكتماله، ولا يجوز بعد ذلك قبول تسجيل أي مساهم أو نائب عنه لحضور ذلك الاجتماع كما لا يجوز الاعتداف بصوته أو برأيه في المسائل التي تطرح في ذلك الاجتماع".
- إضافة الفقرة التالية إلى نهاية المادة (38): "يكون التصويت في الجمعية العمومية بالطريقة التي يعينها رئيس الجمعية إلا إذا قررت الجمعية العمومية طريقة معينة للتصويت، ويجوز للمساهم التصويت الإلكتروني في اجتماعات الجمعية العمومية وفقاً للألية المتبعة لدى السوق المدرجة فيه أسهم الشركة والمعتمدة من الهيئة. يجب أن يكون التصويت سرياً إذا تعلق بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة أو بعزلهم أو بمساءلتهم".

موضوعات تحتاج إلى قرار عادي:

1. الإستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة ومركزها المالي للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019 والمصادقة عليه.
2. الإستماع إلى تقرير مراجعي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019 والمصادقة عليه.
3. النظر في الميزانية العمومية للشركة وحساب الأرباح والخسائر للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019 والمصادقة عليهما.
4. النظر في مقترح مجلس الإدارة بشأن توزيع أرباح نقدية بقيمة 10.5 فلس للسهم الواحد أو 10.5 % من رأسمال الشركة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019 والمصادقة عليه.
5. الموافقة على مكافأة أعضاء مجلس الإدارة بما مجموعه 7,125,000 درهم وذلك عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019.
6. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة من المسؤولية عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019.
7. إبراء ذمة مراجعي الحسابات من المسؤولية عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019.
8. تعيين مراجعي حسابات الشركة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2020 وتحديد أتعابهم.
9. انتخاب أعضاء مجلس إدارة الشركة لمدة ثلاث سنوات.

ملاحظات:

1. يجوز لمن له حق حضور اجتماع الجمعية أن ينوب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة بمقتضى تفويض خطي، ويجب ألا يكون الوكيل لعدد من المساهمين حائزاً بهذه الصفة على أكثر من (5 %) من رأس مال الشركة، ويمثل الأشخاص ناقصي الأهلية أو فاقدتها الناخبون عنهم قانوناً، بينما يقوم الوالد أو الوصي بتمثيل القصر. للشخص الاعتباري أن يفوض أحد ممثليه أو القانونيين على إدارته بموجب قرار من مجلس إدارته أو من يقوم مقامه، ليمثله في اجتماع الجمعية العمومية للشركة، ويكون للشخص المفوض الصلاحيات المقررة بموجب قرار التفويض. يتم تقديم التفويض إلى إدارة خدمات الأوراق المالية في بنك أبوظبي الأول مبنى بنك أبوظبي الأول في منتزه خليفة - منطقة القرم على العنوان البريدي ص.ب.: "6316" - أبوظبي، قبل يومين على الأقل من التاريخ المحدد للاجتماع، وذلك لحفظها في السجلات الخاصة.
2. يكون صاحب الحق في الأرباح هو مالك السهم المسجل في يوم 25 مارس 2020 في حال اكتمال النصاب في الاجتماع الأول الذي سيعقد في يوم 15 مارس 2020، ويكون صاحب الحق في الأرباح هو مالك السهم المسجل في يوم 1 أبريل 2020 في حال انعقاد الاجتماع في يوم 22 مارس 2020.
3. لا يكون اجتماع الجمعية العمومية السنوية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يملكون أو يمثلون بالوكالة ما لا يقل عن (50 %) من رأس مال الشركة. يكون مالك السهم المسجل في يوم 12 مارس 2020 هو صاحب الحق في حضور اجتماع الجمعية العمومية الأول في 15 مارس 2020. وفي حال عدم اكتمال النصاب القانوني للاجتماع الجمعية العمومية الأول، سيتم عقد الاجتماع الثاني لتلك الجمعية في نفس المكان والزمان بتاريخ 22 مارس 2020، ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحاً أياً كان عدد الحاضرين. ويكون لمالك السهم المسجل في سجل أسهم الشركة في يوم 19 مارس 2020 الحق في حضور الاجتماع الثاني.
4. في حال عدم اكتمال النصاب القانوني في الاجتماع الأول، تعتبر التفويكات الصادرة لحضور الاجتماع الأول سارية المفعول وناظفة للاجتماع الثاني ما لم يتم إلغاؤها صراحةً من قبل المساهم المعني بإشعار يوجه إلى إدارة خدمات الأوراق المالية في بنك أبوظبي الأول، وذلك قبل يومين على الأقل من موعد الاجتماع اللاحق.
5. على المساهمين تحديث بيانات الاتصال الخاصة بهم وعناوينهم لدى سوق دبي المالي للتأكد من استلام الأرباح على النحو الأنسب حيث أنه في حال توزيع الأرباح فإن ذلك سيتم عن طريق سوق دبي المالي.

6. سيتم توفير آلية للاطلاع على التقرير المالي للشركة وتقرير حوكمة الشركة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2019

على موقع الشركة الإلكتروني <http://www.tabreed.ae> بالإضافة إلى موقع سوق دبي المالي على الرابط

<https://www.dfm.ae/issuers/listed-securities/securities/company-profile-page?id=TABREED>

علاوة على توفره في مكان انعقاد الاجتماع الجمعية إبّان التسجيل للحضور في اليوم المحدد.

7. القرار الخاص هو القرار الصادر بأغلبية أصوات المساهمين الذين يملكون ما لا يقل عن ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في اجتماع الجمعية العمومية للشركة.

8. يمكن للمساهمين مراجعة دليل حقوق المستثمرين على موقع الشركة الإلكتروني

<https://www.sca.gov.ae/ar/services/minority-investor-protection.aspx>